

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١١٦ لسنة ١٩٦٠

بالترخيص للشركة التجارية العقارية المصرية شركة مساهمة
متمتعة بحسبة الجمهورية العربية المتحدة بإطالة مدتها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة
بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسمم والشركات ذات المسؤولية
المحدودة واتمواين المعدلة له ؛

وعلى المرسوم الصادر في ٢٥ من سبتمبر سنة ١٩٥٤ بأنموذج العقد
الابتدائي لشركات المساهمة ونظائرها ؛

وعلى الأمر العالي الصادر في ١٤ أبريل سنة ١٩٥٤ بالترخيص
بتأسيس شركة مساهمة مصرية تدعى " الشركة التجارية العقارية
المصرية " ؛

وعلى القرار الجمهوري الصادر في ٣١ يولييه سنة ١٩٥٦ بإطالة مدة هذه
الشركة لغاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٥٩ ؛

وعلى القرار الصادر في الجمعية العمومية غير العادية لهذه الشركة المتخذة
في ٢٥ مايو سنة ١٩٥٩ بمد أجلها ٢٥ سنة أخرى ؛

وعلى كتاب إدارة الفتوى والتشريع لوزارة الاقتصاد مجلس الدولة
المؤرخ مارس سنة ١٩٦٠ بأنه لا مانع من إستصدار قرار جمهوري
بمد أجلها ؛

قرر :

مادة ١ - تعتمد إطالة مدة الشركة التجارية العقارية المصرية
لخمس وعشرين سنة ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير رئاسة الجمهورية في ١١ ذي الحجة سنة ١٣٧٩ (٤ يولييه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٢٠ لسنة ١٩٦٠

بشأن حضور السيد الدكتور حليم أحمد زكي الأستاذ بكلية
الطب بجامعة الاسكندرية المؤتمر الدولي السادس لأمراض
الصدر الذي عقد في فيينا في المدة من ٢٨ أغسطس
سنة ١٩٦٠ إلى أول سبتمبر سنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الإطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - رخص للسيد الدكتور حليم أحمد زكي الأستاذ بكلية الطب
بجامعة الاسكندرية بحضور المؤتمر الدولي السادس لأمراض الصدر
بفيينا في المدة من ٢٨ أغسطس سنة ١٩٦٠ إلى أول سبتمبر سنة ١٩٦٠
متمتلا للجامعة وعلى نفقتها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير رئاسة الجمهورية في ٤ جادى الأولى سنة ١٣٨٠ (٢٤ أكتوبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٢١ لسنة ١٩٦٠

بشأن الترخيص للسيد الدكتور عمر خيرت الأستاذ بكلية
الطب بجامعة الإسكندرية بالسفر إلى ألمانيا لتمثيل
الجامعة في المؤتمر الدولي الأول للتصوير الفونوغرافي الطبي
الذي عقد في المدة من ٢٤ سبتمبر إلى ٣ أكتوبر
سنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الإطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١١٦١ لسنة ١٩٥٨ ؛

جمال عبد الناصر